السنة السابعة والتسعون – عدد 5663 — 7 رمضان 1429 (8 سبتمبر 2008)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		
	في المغرب		في الخارج
	ستة أشهر	سنة	
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب.....	-	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	-	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط . شالة
الهاتف : 037.76.50.24 - 037.76.50.25
037.76.54.13
الحساب رقم :
33 310 810 1014029004423101
المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط
في إسم المحاسب المكلف بمداخيل
المطبعة الرسمية

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

إقليم الناضور. تمديد الأجل المتعلق بالتحفيظ الجماعي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1468.08 صادر في 5 شعبان 1429 (7 أغسطس 2008) يقضي بتمديد الأجل المتعلق بالتحفيظ الجماعي لمدة ستة أشهر بمنطقة التحفيظ الجماعي الواقعة بالجماعة القروية ميضار بقيادة بني توزين بدائرة الريف بإقليم الناضور..... 2537

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1452.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2537

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1453.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2537

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1454.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2538

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1455.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2538

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1456.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2538

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1457.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 2539

شركة طريال أطلس «Trial Atlas».. سحب حق استعمال علامة المطابقة للمعايير المغربية.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 1471.08 صادر في 4 شعبان 1429 (6 أغسطس 2008) بشأن سحب حق استعمال علامة المطابقة للمعايير المغربية لشركة طريال أطلس «Trial Atlas»..... 2539

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

منح رخص البحث عن المعادن.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1280.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37413-25 لفائدة السيدة زبيدة لزرق..... 2539

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1281.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37414-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2540

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1282.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37415-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2540

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1283.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37416-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2541

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1284.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37417-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2541

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1285.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37418-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2542

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1286.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37419-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2542

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1287.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37420-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2543

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1288.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37421-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2543

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1289.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37422-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2544

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1290.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37423-25 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن..... 2544

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1291.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37424-25 لفائدة السيد محمد بوزيد..... 2545

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1292.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37425-25 لفائدة السيد عبد الحميد بن عمار..... 2545

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1293.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37426-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2546

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1294.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37427-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2546

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1295.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37428-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2547

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1296.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37429-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2547

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1297.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37430-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2548

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1298.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 37431-25 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا..... 2548

إلغاء رخص البحث عن المعادن.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1300.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 37386-25 الممنوحة لفائدة السيدة سعيدة الركراكي..... 2549

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1301.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصتي البحث عن المعادن رقمي 37387-25 و 37388-25 الممنوحتين لفائدة السيد مفضل الداودي..... 2549

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1302.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 37389-25 الممنوحة لفائدة السيد محمد البدوي..... 2550

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1303.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 37390-25 الممنوحة لفائدة السيد محمد طارق أمسكان..... 2550

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1468.08 صادر في 5 شعبان 1429 (7 أغسطس 2008) يقضي بتمديد الأجل المتعلق بالتحفيظ الجماعي لمدة ستة أشهر بمنطقة التحفيظ الجماعي الواقعة بالجماعة القروية ميضار بقيادة بني توزين بدائرة الريف بإقليم الناضور.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رمضان **1331** (**12** أغسطس **1913**) في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم **1.69.174** الصادر في **10** جمادى الأولى **1389** (**25** يوليو **1969**) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأملاك القروية ولا سيما الفصل الثالث منه (الفقرة **2**) ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم **1518.07** الصادر في **15** من رجب **1428** (**31** يوليو **2007**) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية ميضار بقيادة بني توزين وتفرسيت بدائرة الريف بإقليم الناضور ؛

ونظرا لما تقتضيه ضرورة المصلحة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمدد لمدة ستة أشهر الأجل المفتوح للقيام بالمجان بإنجاز العمليات المتعلقة بمسطرة تحفيظ الأملاك الواقعة بمنطقة التحفيظ الجماعي للجماعة القروية ميضار بقيادة بني توزين بدائرة الريف بإقليم الناضور.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **5** شعبان **1429** (**7** أغسطس **2008**).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1452.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية، تخصص : Informatique، مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

- Baccalauréat ès sciences (B.SC) préparé et délivré au siège de la faculté des arts et des sciences - Université de Montréal - Canada, le 7 juin 2007.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1453.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم **2.01.333** الصادر في **28** من ربيع الأول **1422** (**21** يونيو **2001**) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة العليا للمعادلات بين الشهادات المنعقدة بتاريخ **7** أبريل **2008**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الماستر في التسيير الهندسي، تخصص : **Ges-tion de l'ingénieri**، مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

– Le grade d'ingénieur industriel en construction déli par l'Institut supérieur industriel de l'Etat à M communauté française de Belgique, assorti du gr de candidat ingénieur industriel délivré par le mé institut.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **9** شعبان **1429** (**11** أغسطس **2008**).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1454.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم **2.01.333** الصادر في **28** من ربيع الأول **1422** (**21** يونيو **2001**) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ **27** ماي **2008**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الميتريز في العلوم والتقنيات، تخصص : Génie civil مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

– La maîtrise science et technologie, mention mécanique génie civil – génie mécanique préparée délivrée au siège de l'université des sciences technologies de Lille – France, au titre de l'anr universitaire 2006-2007.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **9** شعبان **1429** (**11** أغسطس **2008**).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1455.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 15 ماي 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات الجامعية المهنية، تخصص : (Optique et optométrie)، الشهادة التالية :

- Brevet de technicien supérieur, spécialité : opticien lunétier - Académie de Versailles - France,

مشفوعة بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1456.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 15 ماي 2008 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول من الدراسات شبه الطبية، شعبة : المختصين في التدليك الطبي، مشفوع بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو ما يعادلها، الشهادة التالية :

- درجة البكالوريوس في العلاج الطبيعي - كلية العلاج الطبيعي - جامعة 6 أكتوبر - مصر.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1457.08 صادر في 9 شعبان 1429 (11 أغسطس 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم **2.01.333** الصادر في **28** من ربيع الأول **1422** (**21** يونيو **2001**) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ **15** ماي **2008**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة المهنية، تخصص **(Optique et optométrie)** الشهادة التالية :

– Diplôme de licence : Optique physiologique optométrie – Université de Paris XI – France,

مشفوعة بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **9** شعبان **1429** (**11** أغسطس **2008**).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 1471.08 صادر في 4 شعبان 1429 (6 أغسطس 2008) بشأن سحب حق استعمال علامة المطابقة للمعايير المغربية لشركة طريال أطلس «Trial Atlas».

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 174.90 الصادر في 3 رجب 1410 (31 يناير 1990) القاضي بإقرار معايير مغربية، كما وقع تغييره بالقرار رقم 1825.99 بتاريخ 10 شعبان 1420 (19 نوفمبر 1999) ؛

وعلى قرار كاتب الدولة لدى وزير المالية، المكلف بالتجارة والصناعة رقم 2738.97 الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1418 (31 أكتوبر 1997) القاضي بإقرار معايير مغربية ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة التقنية لإعداد المعايير المتعلقة بالمواد الكهربائية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تسحب علامة المطابقة للمعايير المغربية من شركة طريال أطلس «Trial Atlas»، فيما يخص المنتوجات الآتية بعده الحاملة للعلامة التجارية (LIXUS)، المنتجة بالمعمل الكائن بالموقع : كلم 4، طريق المطار، طنجة والتابعة للمعيارين المغربيين NM 06.6.012 و NM 06.6.001 :

- قواطع التيار الكهربائي أحادية القطب ؛
- قواطع التيار الكهربائي المضيئة ؛
- مضاعف الإنارة ؛
- الذهاب والمجيء ؛
- مضاعف الذهاب والمجيء ؛
- أزرار ؛
- أزرار مضيئة ؛
- مناشب التيار الكهربائي **2P+T** ؛
- مناشب التيار الكهربائي **2P**.

المادة الثانية

تنسخ مقتضيات مقرر وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم **1332.04** الصادر في **5** جمادى الآخرة **1425** (**23** يوليو **2004**) بمنح شركة طريال أطلس **«TRIAL ATLAS»** شهادة حق استعمال علامة المطابقة للمعايير المغربية.

المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **4** شعبان **1429** (**6** أغسطس **2008**).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1280.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37413 لفائدة السيدة زبيدة لزرق.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **28** مارس **2006** والمسجل تحت رقم **250052**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة زبيدة لزرق الكائنة ب **32**، شارع **2** مارس، الدار البيضاء لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **3** يناير **2007** وتنتهي في **3** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37413** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37413	السيدة زبيدة لزرق	كبدانة X = 495198,39 Y = 577229,63	7700 م شرقا 7700 م شمالا	الثاني	تطوان 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1281.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37414 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250041**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37414** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37414	الشركة الأطلسية للمعادن	سيدي موسى X = 498824,86 Y = 588491,76	1800 م شرقا 8800 م جنوبا	الثاني	تطوان 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1282.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37415 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250042**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37415** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37415	الشركة الأطلسية للمعادن	أمسا X = 515384,07 Y = 548965,21	1850 م شرقا 2900م جنوبا	الثاني	تطوان 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1283.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37416 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250043**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37416** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37416	الشركة الأطلسية للمعادن	فيلالي X = 542791,64 Y = 517470,09	6000 م شرقا 4900 م جنوبا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1284.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37417 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250044**،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37417** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37417	الشركة الأطلسية للمعادن	فيلالي X = 542791,64 Y = 517470,09	2650 م شرقا 3100 م شمالا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1285.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37418 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250045**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37418** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37418	الشركة الأطلسية للمعادن	فيلالي X = 542791,64 Y = 517470,09	2000 م شرقا 4900 م جنوبا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1286.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37419 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250046**،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية المعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** أكتوبر **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37419** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37419	الشركة الأطلسية للمعادن	10 X = 460721,31 Y = 563555,84	1600 م غربا 10900 م جنوبا	الثاني	طنجة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1287.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37420 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250047**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية المعادن الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** أكتوبر **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37420** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37420	الشركة الأطلسية للمعادن	مخناش X = 474690,57 Y = 580138,99	300 م غربا 800 م جنوبا	الثاني	طنجة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1288.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37421 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250048**،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37421** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37421	الشركة الأطلسية للمعادن	المال X = 481032,31 Y = 534702,77	1800 م شرقا 2350 م جنوبا	الثاني	القصر الكبير 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1289.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37422 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250049**،

قرر ما يلي :

المادة الأول

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37422** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37422	الشركة الأطلسية للمعادن	سولا X = 522551,33 Y = 542634,67	10200 م غربا 6300 م جنوبا	الثاني	شفشاون 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1290.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37423 لفائدة الشركة الأطلسية للمعادن.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **13** نوفمبر **2006** والمسجل تحت رقم **250050**،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة الأطلسية للمعادن، الكائنة بشارع الجيش الملكي، إقامة النور، تطوان، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **15** يناير **2007** وتنتهي في **15** يناير **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37423** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37423	الشركة الأطلسية للمعادن	أسيفان 1 X = 533499,55 Y = 508016,64	2200 م غربا 1200 م جنوبا	الثاني	شفشاون 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1291.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37424 لفائدة السيد محمد بوزيد.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **12** فبراير **2007** والمسجل تحت رقم **250051**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد محمد بوزيد، الكائن بدوار الخزانة، باب تازة، إقليم شفشاون لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **23** مارس **2007** وتنتهي في **23** مارس **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37424** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37424	السيد محمد بوزيد	إغلادن X = 505283,90 Y = 485610,57	8600 م شرقا 1000م شمالا	الثاني	زومي 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1292.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37425 لفائدة السيد عبد الحميد بن عمار.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** ماي **2007** والمسجل تحت رقم **250052**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد عبد الحميد بن عمار، الكائن بحي الحرارين، بن ديبان، طنجة، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **13** يوليو **2007** وتنتهي في **13** يوليو **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37425** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحب الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37425	عبد الحميد بن عمار	بن قريش 2 X = 497852,46 Y = 533933,74	3450 م غربا 3500 م شمالا	الثاني	شفشاون 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1293.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37426 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250058**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء **20050**، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37426** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37426	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	1500 م غربا 4900 م جنوبا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1294.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37427 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250053**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37427** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*
* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37427	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	1500 م غربا 3100 م شمالا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1295.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37428 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن، بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250054**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37428** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*
* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37428	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	2500 م شرقا 7100 م شمالا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1296.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37429 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250055**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37429** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و **32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37429	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	1500 م غربا 7100 م شمالا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1297.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37430 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250056**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37430** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و**32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37430	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	6900 م شرقا 1000 م جنوبا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1298.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بمنح رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37431 لفائدة الشركة المعدنية لبني بوزرا.

والي جهة طنجة ـ تطوان،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصول **24** و**31** و **44** منه ؛

وعلى القرار الصادر في **14** من رجب **1370** (**21** أبريل **1951**) بتحديد شروط إيداع وتسجيل الطلبات المتعلقة برخص البحث ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وعلى الطلب المودع لدى المديرية الجهوية للطاقة والمعادن بتاريخ **25** يونيو **2007** والمسجل تحت رقم **250057**،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح الشركة المعدنية لبني بوزرا، الكائنة بفضاء باب أنفا **3**، زنقة باب منصور، الطابق **1**، رقم **3**، الدار البيضاء، لمدة ثلاث سنوات تبتدئ من **20** سبتمبر **2007** وتنتهي في **20** سبتمبر **2010**، رخصة البحث عن المعادن رقم **25-37431** المحددة في الجدول الملحق بهذا المقرر، داخل المساحة المعينة في الطلب، مع مراعاة التحفظات المنصوص عليها في الفصلين **8** و**32** من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

*

* *

رقم الرخصة	صاحبة الرخصة	تعيين العلامة	تحديد المركز بالنسبة للعلامة	الصنف	الخريطة
25-37431	الشركة المعدنية لبني بوزرا	الفيلالي X = 542778,13 Y = 517452,48	900 م جنوبا 1500م غربا	الثاني	الجبهة 1/100.000

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1300.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37386 الممنوحة لفائدة السيدة سعيدة الركراكي.

والي جهة طنجة ـ تطوان ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم **25-37386** الممنوحة لفائدة السيدة سعيدة الركراكي انقضت مدتها بتاريخ **30** يونيو **2007** دون أن تقوم المعنية بالأمر بإيداع طلب تجديدها ؛

واستنادا لمذكرة التقديم رقم **461** بتاريخ **2** أكتوبر **2007** للمدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة يقترح فيها إلغاء رخصة البحث السالفة الذكر ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن من الصنف الثاني رقم **25-37386** طبقا للفصل **38** من الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام المعادن.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1301.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصتي البحث عن المعادن رقمي 25-37387 و 25-37388 المنوحتين لفائدة السيد مفضل الداودي.

والي جهة طنجة ـ تطوان ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصتي البحث رقمي **25-37387** و **25-37388** المنوحتين لفائدة السيد مفضل الداودي انتهت مدتهما بتاريخ **30** يونيو **2007** دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدهما ؛

واستنادا لمذكرتي التقديم رقم **462** و **463** بتاريخ **2** أكتوبر **2007** للمدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة يقترح فيها إلغاء رخصتي البحث السالفتي الذكر ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصتا البحث عن المعادن من الصنف الثاني رقمي **25-37387** و **25-37388** طبقا للفصل **38** من الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام المعادن.

المادة الثانية

يعهد إلى المندوب الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعنية بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1302.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37389 الممنوحة لفائدة السيد محمد البدوي.

والي جهة طنجة ـ تطوان ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم **25-37389** الممنوحة لفائدة السيد محمد البدوي انقضت مدتها بتاريخ **30** يونيو **2007** دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها ؛

واستنادا لمذكرة التقديم رقم **464** بتاريخ **2** أكتوبر **2007** للمدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة يقترح فيها إلغاء رخصة البحث السالفة الذكر ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن من الصنف الثاني رقم **25-37389** طبقا للفصل **38** من الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام المعادن.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

مقرر لوالي جهة طنجة ـ تطوان رقم 1303.08 صادر في 13 من جمادى الأولى 1429 (19 ماي 2008) يقضي بإلغاء رخصة البحث عن المعادن رقم 25-37390 الممنوحة لفائدة السيد محمد طارق أمسكان.

والي جهة طنجة ـ تطوان ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام للمناجم، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل **38** منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم **369.02** الصادر في **20** من ذي الحجة **1422** (**5** مارس **2002**) بتفويض السلطة إلى ولاة الجهات ؛

وحيث إن رخصة البحث رقم **25-37390** الممنوحة لفائدة السيد محمد طارق أمسكان انقضت مدتها بتاريخ **20** يوليو **2007** دون أن يقوم المعني بالأمر بإيداع طلب تجديدها ؛

واستنادا لمذكرة التقديم رقم **465** بتاريخ **2** أكتوبر **2007** للمدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة يقترح فيها إلغاء رخصة البحث السالفة الذكر ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تلغى رخصة البحث عن المعادن من الصنف الثاني رقم **25-37390** طبقا للفصل **38** من الظهير الشريف الصادر في **9** رجب **1370** (**16** أبريل **1951**) بسن نظام المعادن.

المادة الثانية

يعهد إلى المدير الجهوي للطاقة والمعادن بطنجة بتنفيذ ما جاء في هذا المقرر الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويبلغ إلى المعني بالأمر.

وحرر بطنجة في **13** من جمادى الأولى **1429** (**19** ماي **2008**).

الإمضاء : محمد حصاد.

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95 الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.